

## وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٩١ لسنة ٢٠٢٦

صادر بتاريخ ٢٠٢٦/٢/٨

### وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تشكيل الحكومة ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٥٩ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تفويض وزير التضامن الاجتماعى فى مباشرة اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها فى المادتين (٥٦/٥٥) من قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد الأستاذ الوكيل الدائم لوزارة التضامن الاجتماعى بشأن ما هو موضع فيما بعد ؛  
وللصالح العام ؛

**قرر:**

### (المادة الأولى)

ووفق على إضفاء صفة النفع العام على مؤسسة محبى نفيسة العلوم الخيرية  
المقيدة برقم ١٢٢٢٥ لسنة ٢٠٢٤ بمديرية التضامن الاجتماعى بمحافظة القاهرة .

### (المادة الثانية)

تتمتع المؤسسة المشار إليها بامتيازات السلطة العامة على النحو التالى :

١ - عدم جواز الحجز على أموالها كلها أو بعضها .

- ٢ - عدم جواز اكتساب تلك الأموال بالتقادم .
- ٣ - إمكانية نزع الملكية للمنفعة العامة لصالحها تحقيقاً للأغراض التى تقوم عليها .
- ٤ - إمكانية تخصيص مقرات أو أرض مملوكة للدولة لها .

### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وتحمل المؤسسة المشار إليها نفقات النشر ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزيرة التضامن الاجتماعى

**دكتورة/ مايا مرسى**

